وَثَرَهُ يَثِرُهُ ثِرَةً ووَثْراً ووَثَّرَه تَوْثِيراً : وطَّأَه وقد وَثُرَ ككَرُمَ وَثارَةً : وَطُؤَ فهو وَثْرٌ بالفتح ووَثِرٌ ككَتِفٍ ووَثيرٌ كأَميرٍ وهي وَثيرَةٌ . وإنَّما خالف قاعدته هنا وهي بهاءٍ لئلاّ يُظَنَّ أَنَّ الأُنْثى وَثْرَةٌ ووَثيرَةٌ فإنَّه لم يُسْمَع ذلك . والاسم الوِثَارَةُ بالكسر والفتح وفي حديث ابن عباس قال لعُمَرَ : لو اتَّخَذْتَ فِراشاً أَوْثَرَ منه أي أَوْطَأَ وأَلْيَنَ . وما أَوْثَرَ فِراشَكَ . والوَثيرُ : الفِراشُ الوَطِئُ وكذلك الوِثْرُ وكلُّ شيءٍ جلستَ عليه أَو نِمْت عليه فوجدْتَه وَطيئاً فهو وَثيرٌ . منَ المَجاز : الوَثيرَةُ ممن النِّساءِ : الكثيرة اللحمِ قاله ابن دريد . هي السَّمينة المُوافقة للمضاجعة فإذا كانت ضَخْمَةَ العَجُز فهي وَثيرةُ العَجُزِ . ج وَثائرُ ووِثارٌ . والوَثيرُ والوِثْرُ بالكسْر والمِيثَرَةُ وهي مِفْعَلَةٌ من الوَثارة غير مهموز وأَصلُها مِوْثَرَة قُلبت الواو ياءً لكسرة ما قبلها : الثَّوْبُ الذي تُجَلَّلُ به الثِّيابُ فيَعلوها . والمِيثَرَةُ : هَنَةٌ كهيئَة المِرْفَقَةِ تُتَّخَذُ للسُّرُجِ كالصُّفَّة ج مَواثِرُ ومَياثِرُ الأَخيرة على المُعاقَبَة . وقال ابن جنّيّ : لَزِمَ البَدلُ فيه كما في عيدٍ وأَعيادٍ . المَياثِرُ : جُلودُ السِّباع قال ابن الأَثير : أَما المَياثِرُ الحُمْرُ التي جاء فيها النَّهْيُ فإنَّها من مراكِبِ العَجَم كانت تُتَّخَذُ من الحرير والدِّيباج وفي الحديث أَنّه نهى عن مِيثَرَة الأُرْجُوانِ هي وِطاءٌ مَحْشُوٌّ يُتْرَكُ على رَحْل البعيرِ تحت الرَّاكِبِ . وفي التهذيب : مِيثَرَة السَّرْج والرَّحل يُوَطَّآنِ بها . ومِيثَرَةُ الفَرَس : لِبْدَتَه . قال ابن الأَثير : ويَدخلُ فيه مَياثِرُ السُّروجِ لأَنَّ النَّهيَ يشتمل على كلِّ مِيثَرَةٍ حَمراءَ سواءٌ كانت على رَحْل أو سَرجٍ . عن ابن الأَعرابيّ : التَّواثيرُ : الشُّرُطُ وهم العَتَلَة والفَرَعَة والأَمَلَةُ وهم التآثيرُ وتقدم مِراراً في مواضع متعدِّدة الواحد تُؤْثورٌ وهو الجِلْوازُ . قال ابن سيده : الوَثْرُ بالفتح : نُقْبَةٌ من أَدَمٍ تُقَدُّ سُيُوراً عَرْضُ السَّيْرِ منها أَربع أَصابعَ أَو شِبْرٌ . أَو سُيورٌ عَريضَةٌ تَلْبَسُها الجارية الصَّغيرةُ قبل أَن تُدْرِكَ عن ابن الأَعرابيّ . وقال مَرَّةً : وتَلْبَسُه أَيضاً وهي حائضٌ وقيل : الوَثْرُ : النُّقْبَة التي تُلْبَسُ والمعنيانِ مُتقاربانِ وهو الرَّهْطُ أَيضاً وأَنشد أبو زياد : .

" عُلِّقْتُها وهْي عليها وَثْرُ الوَثْر : ثوبٌ كالسَّراويل لا ساقَيْ له نقله

الصّ َاغانِيّ . قال شيخنا : قلت كثيراً ما يأتون بمثل هذا التركيب وحذف النّ ُون لأَنّ َ اللاّمَ مُلْحقة . قيل : هو شبه صِدارٍ نقله الصّ َاغانِيّ أيضاً . الوَثْرُ : ماءُ الفَحْلِ يجتمع في رحِمِ النّاقةِ ثم لا تَلْقَحُ منه قاله أَبو زيد وقد وَثَرَها الفَحْلُ يَثِرُها وَثْراً إذا أَكثرَ ضِرابَها فلم تَلْقَح . وقال أَبو زيد : المَسْطُ : أَن يُدْخِلَ الرجلُ اليدَ في الرّ َحِمِ رحم الناقة بعد ضِراب الفحل إيّاها فيستخرج وَثْرَها وقال النّ َضَر : الوَثْرُ : أَنْ يضرِبَها على غير ضَبَعَة قال : والمَوثورَةُ تُضْرَب في اليوم الواحدِ مِراراً فلا تَلْقَحُ . ووُثَيْرُ بن المُنْذِر النّ َسَفيّ كزُبَيْر : مُحَدّ ِث روى عن مأمون بن الحسَن وغيره . واستَوْثَرَ منه : استَكْثَرَ مثل استَوْثَنَ واستَوْثَجَ وقد تقدّما . قال بعض العرب : أَعجَب الأَشياءِ - وفي اللسان أَعجب النّ ِكاح - وَثْرٌ بالفتح على وِثْر بالكسر أي نِكاحٌ على فِراشٍ وَثير أَي وَطِئ . ويُقال : ما تحته وِثْرٌ ووِثارٌ أَي فِراشٌ ليّ ِنٌ . والأَوْثَر : العداوة نقله الصّ َاغانِيّ . والوَثارَةُ : كَثرةُ اللّ َحمِ هكذا في سائر النّ ُسخ وهذا مُخالفٌ لما نُقِلَ عن أبي زيد : الوَثَارَة : كثرةُ اللّحمِ وقال القُطامِيّ : .

وكَأَنّما اشتمل الضّ َجيعُ برَيْطَةٍ ... لا بلْ تَزيدُ وَثارَةً ولَيَانا